

الفتاوى - مسائل متفرقة - قضايا فقهية معاصرة - الفتوى ٢٢٠ : أخذت مبلغاً من المال مقابل إخلاء منزل في مدينة دمشق هل هذا المبلغ حلال أم حرام؟.

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٩-٣-٢٢

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أخذت مبلغاً من المال مقابل إخلاء منزل في مدينة دمشق هل هذا المبلغ حلال أم حرام؟.

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعود الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيدكم بما يلي:

الذي يتوجه عندي أن أخذ المال لإخلاء العقار المستأجر (الفروغ) لا وجه له في الشرع لأنه مال

أخذ بغير حق، ولا سيما إن لم يدفع (فروغاً) حينما استأجر البيت والله أعلم.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين